

هـرسوم

بتعديل بعض أحكام المرسوم الصادر في ١٨ سبتمبر سنة ١٩٤٩
باللائحة الداخلية لدار الآثار العربية

هـحن هـاروق هـالأول ملك هـصرو هـالسودان

هـبعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ١٨ سبتمبر سنة ١٩٤٩ باللائحة
الداخلية لدار الآثار العربية ؛

هـعلى قرار المجلس الأعلى لدار الآثار العربية ؛

هـبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية، وموافقة رأي مجلس
الوزراء ؛

هـسما بما هوآت :

هـادة ١ - هـعدل البند ١ من المادة الخامسة من المرسوم المشار
إليه على الوجه الآتي :

(١) القسم الأساسي - ويشمل المحفوظات الدائمة سواء كانت
معروضة أو محفوظة بالخزن ولا يجوز التصرف في هذه المحفوظات بطريق
البيع أو الإهداء أو الإجارة أو التبادل ولا بأى طريق آخر كما لا يجوز لأى
سبب إخراج شىء من هذا القسم هذا ما يقرر المجلس الأعلى إعادته إلى مكانه
الأثرى بمناسبة إصلاحه .

هـيكون هذا القسم في عهدة الأمين والأمناء المساعدين وفق التوزيع
الذى يضعه مدير الدار ويوافق عليه المجلس الأعلى وفي هذه الحالة تنطبق
على الأمين المساعد فيما يتعلق بمهده المواد ١٤ و ١٥ و ١٧ والبنود ٢
و ٥ من المادة ٢٣

هـادة ٢ - هـلى وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل
به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

مدر بقصر ما يدين في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٣٧١ (١٨ فبراير سنة ١٩٥٢)

هـاروق

هـامر هـضرة هـحاحب هـالجلالة

هـئيس هـجلس الوزراء

هـلى هـامر

هـوزير هـلمعارف هـعمومية

هـمحمد هـهد الخالق هـسونه

هـرسوم

باستبدال اسم "متحف الفن الإسلامى" باسم
"دار الآثار العربية"

هـحن هـاروق هـالأول ملك هـصرو هـالسودان

هـبعد الاطلاع على المرسوم الصادر في ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٢٩ بفصل
دار الآثار العربية من وزارة الأوقاف وإلحاقها بوزارة المعارف العمومية ؛

هـعلى المرسوم الصادر في ١٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ بضم قسم الآثار
العربية التابع لوزارة الأوقاف إلى وزارة المعارف العمومية ؛

هـبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية، وموافقة رأي مجلس
الوزراء ؛

هـسما بما هوآت :

هـادة ١ - هـستبدل باسم "دار الآثار العربية" اسم "متحف الفن
الإسلامى" .

هـادة ٢ - هـلى وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم، ويعمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

مدر بقصر ما يدين في ٢٢ جمادى الأولى سنة ١٣٧١ (١٨ فبراير سنة ١٩٥٢)

هـاروق

هـامر هـضرة هـحاحب هـالجلالة

هـئيس هـجلس الوزراء

هـلى هـامر

هـوزير هـلمعارف هـعمومية

هـمحمد هـهد الخالق هـسونه

هـرسوم

هـرار

هـبإتشاء هـكتب للشكاوى والتظلمات برئاسة مجلس الوزراء

هـر مجلس الوزراء في ١٨ فبراير سنة ١٩٥٢ ما يأتى :

هـادة ١ - هـنشأ برئاسة مجلس الوزراء مكتب يسمى "مكتب الشكاوى
والتظلمات" تكون مهمته بحث الشكاوى أو التظلمات على اختلاف أنواعها
التي ترد إلى رئاسة مجلس الوزراء من الموظفين أو الأفراد أو الهيئات ثم عرضها
على رئيس مجلس الوزراء ليتصرف فيها إما بالحفظ أو الإحالة إلى الوزير
المختص أو العرض على مجلس الوزراء عند الاقتضاء .